

**الجمهورية اللبنانية  
وزارة الصحة العامة  
المديرية العامة**

رقم المحفوظات: ٤٢٦٥٣  
بيروت في

قرار رقم ١٩٤٤

٢٠١٩/٩/١٨

**تعليق استيراد وتجميد تسويق وتصنيع مستحضرات طبية من الاسواق اللبنانيّة و سحبها ومنع تداولها**

ان وزير الصحة العامة  
بناء على المرسوم رقم ٤٣٤٠ تاريخ ٢٠١٩/١٣١  
بناء على قانون مزاولة مهنة الصيدلة رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ و تعدياته.  
بناء على كتاب مستودع ادوية شركة ابيلا اخوان ش.م.ل. المسجل لدى مصلحة الصيدلة تحت رقم ٣٧٧٩١ تاريخ ٢٠١٩/٩/١٧ بناء على كتاب شركة GSK المتعلق بالتحقيقات الجارية على ادوية الا Zantac حيث ثبت وجود بعض الشوائب ( N - nitrosodimethylamine ) من مادة ( NMDA ) من مادة Impurities .  
و بعد موافقة اللجنة الفنية في وزارة الصحة العامة في جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٩/١٨ و تاريخ ٢٠١٩/٩/١٩ على تعليق استيراد وتجميد تسويق وتصنيع اي مستحضر طبي يحتوي على المادة الفعالة Ranitidine بجميع الاشكال الصيدلانية ،

و حرصا على الصحة والسلامة العامة،  
بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة  
بعد استطلاع رأي مدير العناية الطبية  
بناء على اقتراح مدير عام الصحة العامة

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** يعلق استيراد وتجميد تسويق وتصنيع و يسحب ويمنع تداول اي مستحضر طبي يحتوي على المادة الفعالة Ranitidine بجميع الاشكال الصيدلانية لحين صدور قرار نهائي من السلطات المرجعية المعتمدة من وزارة الصحة العامة .

**المادة الثانية:** يكلف التفتيش الصيدلي تنفيذ مضمون هذا القرار.

**المادة الثالثة:** يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

وزير الصحة العامة

د. جميل جبق



- بلغ:  
 - منظمة الصحة العالمية  
 - الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي  
 - نقابة صيادلة لبنان  
 - نقابة أطباء الأسنان في بيروت والشمال  
 - نقابة الأطباء في بيروت والشمال  
 - نقابة أصحاب المستشفيات  
 - نقابة مستوردي الأدوية واصحاب المستودعات  
 - مديرية العناية الطبية  
 - مصلحة المستشفيات والمستوصفات  
 - التفتيش الصيدلي في مصالح الصحة في المحافظات  
 - مصلحة الصيدلة وأدواته التابعة لها مع الملف  
 - الموقع الإلكتروني في وزارة الصحة العامة  
 - المحفوظات